

قرار رقم (٣٥٧) لسنة ٢٠١٨
بتاريخ ٢٠١٨/٠٣/١٥
بشأن إيقاف ترخيص مدير فرع
وفقاً لأحكام قرار رئيس الهيئة رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٧

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرارات الصادرة تنفيذا لهما؛
وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٧؛
وعلى موافقة نائب رئيس الهيئة على مذكرة الإدارة المركزية لمراقبة أسواق التداول بتاريخ ٢٠١٨/٠٣/١٥.

قرر:

(المادة الأولى)

إيقاف ترخيص السيد/ أشرف محمد سيد عويس - مدير فرع المعادي بشركة مباشر إنترناشيونال لتداول الأوراق المالية لمدة ثلاثة أشهر أو لحين انتهاء التحقيقات أيهما أقرب بدايةً من ٢٠١٨/٠٣/١٥.

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الإدارات المختصة بالهيئة والبورصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية



٤٦٠٧٦

د. محمد عمران